

## **مخلف لـ«الوطن»: لا أحد قادر على منع السوريين من العودة إلى بلدتهم**

صبا العلي

أكَدَ وزيرُ الادارةِ المحليةِ والبيئةِ حسين مخلوفُ أَنَّ أولوياتِ عملِ الحكومةِ في المراحلِ القادمةِ هي تشجيعُ عودةِ المهرجينِ إلى وطنِهم من خلالِ إعادةِ تأهيلِ البنيةِ التحتيةِ في المناطقِ المتضررةِ وتوفيرِ كافةِ الخدماتِ الضروريةِ لهم من «كهرباءً، مياهً، صرفٍ صحيٍ، مراكزٍ صحيةٍ، مدارسٍ...» وتلبيةِ جميعِ احتياجاتهمِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والدعمِ النفسيِّ، مع دراسةِ إمكانيةِ زيادةِ المساعداتِ الغذائيةِ وغيرِ الغذائيةِ للأسرِ الحاجةِ وتطويرِ القدراتِ والمهاراتِ لمشاريعِ سبلِ العيشِ التشجيعيِّم على العودةِ إلى المناطقِ التي هجرُوا منها والتي تم تحريرُها بفضلِ انتصاراتِ الجيشِ العربيِّ السوريِّ.

وأشارَ خلالَ لقائهِ المديرِ الإقليميِّ لبرنامجِ الأغذيةِ العالميِّ المنظمَةِ الشَّرقِ الأوَسْطِ وشمالِ إفريقياً ووسطِ آسياً وشرقِ أوروباً مهندَ الهاديَ لبحثِ مجالاتِ التعاونِ القائمةِ مع الحكومةِ السوريةِ إلى أهميَّةِ زيادةِ الفعاليَّةِ والدعمِ من قبَلِ برنامجِ الأغذيةِ العالميِّ وفقِ الخطةِ الإستراتيجيةِ وأليةِ تنفيذِها مع ضرورةِ التنسيقِ مع الحكومةِ السوريةِ ممثلةً باللجنةِ العلياِ للإغاثةِ، التأمينِ عودةِ المواطنينِ المهرجينِ من الداخِلِ ومن الخارجِ.

ورداً على سؤالِ «الوطن» عن تأثيرِ قانونِ قيصرِ على عودةِ المهرجينِ إلى البلادِ، أكدَ مخلوفُ أنه لا قانونٌ في العالمِ يمنع أحدَ من العودةِ إلى وطنهِ، منوهاً بأنَّ الحكومةَ تقدمُ الكثيرَ من التسهيلاتِ الكبيرةِ جداً لخلقِ أجواءٍ ايجابيةٍ ومرغبةٍ للعودَتِم.

وقالَ وزيرُ الادارةِ المحليةِ: يجبُ الالتفاقُ على فرضياتِ حولِ تطبيقِ قانونِ قيصرِ وهو لا يزالُ قيدَ الدراسةِ في الكونغرسِ وأنَّه في حالِ تطبيقِه وأصبحَ قيدَ التنفيذِ لن يؤثِّرَ على عودةِ المهرجينِ.

بدورِهِ السيدُ الهاديُ أكدَ على أهميَّةِ التنسيقِ والتعاونِ مع الحكومةِ السوريةِ من خلالِ اللجنةِ العلياِ للإغاثةِ لتنفيذِ الخطةِ الاستراتيجيةِ القطريَّةِ لبرنامجِ الأغذيةِ العالميِّ والمتضمنةِ إمكانيةِ الحصولِ على الغذاءِ للفئاتِ المحتاجةِ وإيجادِ فرصِ الدعمِ أنشطةِ التعافيِ المبكرِ وتعزيزِ سبلِ العيشِ.



جدل في مجلس الشعب حول حل التعاون السكني .. شرجي: الاتحاد أكبر بؤر الفساد .. ودندن: حله مخالف للدستور

**الرسوم الامتحانية ألف ليرة لطلاب الأساسي و ١٥٠٠ للثانوي وهو ألف للأحرار في الثانوية**

من الطلاب على حين خالف آخرؤن ذلك بحكم أن المدارس الخاصة ستأخذ الرسم من جيوب الطلاب.

ورد رئيس المجلس صباح على نبيل صالح الذي رأى أن هذه ضريبة امتحانية وتوثر سلباً على أسر التلاميذ وفاتحة لضرائب تربوية أخرى من المحتمل أن تضيع جميل الدولة ومفاخرتها بمجانية التعليم، فقال صباح: الدولة لا تتأخر بالمجانية وهي حقيقة واقعة ولم تلوثها ولا تقارن في أي دولة أخرى في العالم واعتقد أن الزميل نبيل ونحن درسنا في مدارس الدولة مجاناً وبالتالي هذا ليس بباب للمفاخرة بل هو واقع تمارسه الدولة على أبنائهما منذ عشرات السنين.

وأكَّد وزير التربية عماد العزب أن هذا المشروع لم يمس مجانية التعليم ولو أصدرنا المبالغ المتصوفة لمجانة التعليم هي كبيرة وهذا الرسم يطوى فقط الرسوم الامتحانية وهي بسيطة، مشيراً إلى أنه تمت مراعاة جميع الظروف الاجتماعية في هذه الزيادة ودراستها بشكل مستفيض وهو رسم ليس مستمراً إضافة إلى البحث إلى حمدة العملية الامتحانية.

الأساسى وهـ الـأـلـافـ لـلـهـشـادـةـ الثـانـوـيـةـ العـالـمـةـ وـ فـيـ الدـورـةـ الثـانـيـةـ يـدـفـعـ الطـالـبـ الحـرـ أـلـفـ لـلـيـرـةـ لـلـشـاهـادـةـ الثـانـوـيـةـ العـالـمـةـ وـ ٣ـ الـأـلـافـ لـلـترـشـحـ لـلـامـتـحـانـ.

ولفت القانون إلى أنه يستوفى من المدارس الخاصة والمستوى عليها ومن في حكمها ٥٠٠ ليرة على كل تلميذ في التعليم الأساسي وطالب في الشهادة الثانوية.

ورفع القانون رسم الاعتراض على نتيجة الامتحان أو العقوبة الامتحانية وتنظيم نسخة أصلية إضافية عن وثيقة النجاح أو تنظيم الشهادة الثانوية إلى ألف ليرة.

وأغفى القانون من الرسوم أبناء الشهداء والطلاب العرب باعتماد مبدأ المعاملة بالمثل وذوي الإعاقة ومراسكي التأهيل المهني للعجزين والطلاب السجناء، وطلب النائب وليد دوريش إعادة المداولة في هذه المادة لتشتميل العسكريين فوافق المجلس على تشتميلهم من ضمن المعفين من الرسوم.

وطالب عدد من النواب بفرض رسوم على المدارس الخاصة أضعاف الرسم المنصوص عليه في القانون وهو ٥٠٠ ليرة يحكم أنه يتقاضيه، سعماً كيدة



## لعزب: الرسوم لا تمس مجانية التعليم

و١٥٠٠ ليرة للشهادة الثانوية بكل فروعها، مشيرًا إلى أنه يستوفى من طلاب الشهادة الثانوية المسلمين في مادتين. ص القانون أنه يستوفى من الطلاب ضامين ألف ليرة للتعليم الأساسي.

**خوري: لصيانة أموال الدولة.. والعacam: بسبب وجود مشاكل في التحصيل**  
**يل يجعل الحجز تنفيذياً على أموال المكاف الممتنع عن تسديد بدل فوات الخدمة الإلزامية**

فإنه يتم إنهاء الإضمارة. وأكد زميله محمد خير العكاش أن الغاية من التعديل وجود مشكلة في عملية التحصيل سببها المادة ٦ من قانون جباية الأموال العامة الذي كان يلزم وزارة المالية قبل الحجز يانتدor المكلف المطالب بالبلوغ، معتبراً أن هذه أموال عامة وبالتالي فإن مضمون التعديل بأن يتم الحجز واعتبار الشخص متقدراً حكماً لأنه أصبح ملزاً بالدفع، وبحسب الأساليب الموجبة للتعديل أن الحجز الاحتياطي تدبير احترازي يُلْجأ إليه عندما يكون المبلغ محل نزاع وغير ثابت وهذا يتعارض، والفائدة التي شُرِّعَتْ من أجلها.

وأضاف خوري: إلا أنه بحسب الأساليب الموجبة لمشروع القانون الحالي لم يأت التعديل الذي تم في العام الماضي أكمله لأنته لم يعتد به أحد وبما أن هذه الأموال للدولة فكان لابد من هذا التشريع لصيانتها. وأوضح خوري أن المدة التي تعطى لها لاستيفاء الدفع ممثلة بإدارة التجنيد العامة ثلاثة أشهر بعد إتمام سن ٤٢ للمكلف وفي حال تأخير عن الدفع بعد تحاوزه المهلة المحددة فإن إدارة التجنيد تعد إضمارة وترسلها إلى القضاء ولم تعد مسؤولة بعد ذلك عن باقي الإجراءات وتصبح من مسؤولية وزارة المالية. وأوضح خوري، أنه في حال مات المكلف بعد إتمامه ٤٢

رس على تعديل الفقرة «هاء» من المادة خدمة العلم الخاصة بدفع البدل من أتم ولم يؤد الخدمة الإلزامية ليكون جوهر بندال كلمة الحجز الاحتياطي بالحجز بتباير أن المادة قضت بيلازام من يتجاوز محددة للتكلف بدفع مبلغ ٨ آلاف دولار بما على أن يلقى الحجز الاحتياطي على ولة وغير المقولة على المكلف.

لجنة الأمن الوطني في مجلس الشعب خوري أنه لابد من هذا التشريع لصيانتة للدولة، وهو ضمانه في العام الماضي

العقوبات الاقتصادية أموال الجمعيات مثل الأموال العامة، كان الهدف صيانتها أما في الشق المدنى هي أموال خاصة، مؤكداً أن الاستيلاء على هذه الأموال يجب أن يكون بتعويض عادل للذين دفعوا هذه المبالغ.

ورد العacam عليه طالباً منه أن يقرأ مشروع القانون بشكل متأنٍ أكثر من ذلك، موضحاً أن النظرية هي نظرية الحلول وهي أن الوزارة سوف تحل محل الدور الذي كان يؤديه الاتحاد وبالتالي كل المبالغ التي كانت تحول له من باب أولى أن تحول إلى اللجنة التي سوف تقوم به، مؤكداً لا يوجد أي استيلاء أو مصادرات داعياً للدnen إلى أن يقرأ ما معنى هاتين الكلمتين، مشيراً إلى أن الجمعيات قائمة وأموالها موجودة.

ووجه رئيس المجلس حموده صباح سؤالاً إلى الأعضاء: هل مشروع القانون يمس بالجمعيات بأي شكل من الأشكال، طالباً من كل عضو في جمعية إبداء رأيه.

فأجابه الكزبرى أن ثلاثة الآلاف جمعية سوف تبقى قائمة والقانون نص على أن أموالها تعاونية وليست أموال الاتحاد، في حين رأت زميلته فادي ديب أن القانون شرع حل مجالس الاتحادات والنقابات بقرار من مجلس الوزراء قابل للطعن أما بالنسبة للجمعيات فلا يوجد مساس فيها وتمارس حقها لكن تبعيتها تؤول لوزارة الأشغال.

ورأى النائب بشير شربجي أن الاتحاد كان أكبر بؤرة للفساد سمعنا عنها وضجت فيها المحاكم، مضيفاً: والمهم اليوم هي السمعة، في حين أشار سلوم السلوم إلى أن الجمعيات قائمة وهي بالأصل تخضع لرقابة الوزارة والاتحاد وبالتالي إلغاء الاتحاد لا يمس بالأصل بالجمعيات وأموالها.

### رسوم امتحانية

كما وافق المجلس على مشروع قانون زيادة الرسوم الامتحانية لطلاب التعليم الأساسي والثانوية بكل فروعها رغم أن القانون استغرق نقاشاً مطولاً

رغم أن مشروع القانون الخاص بحل الاتحاد العام للتعاون السكنى أثار جدلاً ونقاشاً واسعاً تحت قبة مجلس الشعب إلا أن المجلس وافق أخيراً على إحالته إلى لجنة الإدارة المحلية والتنمية العمرانية بعدما وافق على جواز النظر به دستورياً بناء على تقرير لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية.


وتحفظ النائب مجتبى الرحمن الدnen على مشروع القانون باعتباره يخالف المادة العاشرة من الدستور الخاصة بالتنظيمات المهنية والنقابية، إلا أن رئيس لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية أحمد الكزبرى رد على هذا التحفظ بقوله: الاتحاد السكنى هو مرفق عام أحده بقانون وبالتالي يحقق للسلطة التي أحدثته أن تغطيه وبالتالي لا يوجد أي مخالفة دستورية.

وأوضح الكزبرى أن حل المجالس محمد في القانون وهي ليست مطلقة ولو أنها منتخبة بدليل أن القانون أتاح لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب رغم أنه منتخب وبالتالي لا يوجد أي مخالفة، مشيراً إلى أن أموال الاتحاد عامة تتبع للمرفق العام ووزارة الإشغال العامة والإسكان هي مرفق عام وبالتالي تم نقلها إلى مرفق عام آخر غير الاتحاد وهو الوزارة داعياً إلى التصويت على مشروع القانون.

ورأى الدnen على كلام الكزبرى قائلاً: مشروع القانون مخالف لمبادئ الدستور، موضحاً أن المادة العاشرة تنص على أن المنظمات الشعبية والنقابات المهنية والجمعيات هيئات تضم المواطنين من أجل تطوير المجتمع وتحقيق مصالح أعضائها وتضمن الدولة استقلالها، مضيفاً: هناك ٣ آلاف جمعية منتخبة ولديها هيكل تنظيمي وهو الاتحاد باعتباره صلة الوصل بين الجمعيات والدولة وبالتالي حله يخالف المادة العاشرة من الدستور.

واعتبر الدnen أن أموال هذه الجمعيات أموال خاصة وليست عامة من جيوب

**مدى كهرباء حماة: وضع التقنين سلئ سلس انخفاض درجات الحرارة!!**



محولات ذات استطاعة أكبر بما يناسب الحمولة الحالية  
وعدددها ١٣٥ محولة، وأيضاً استبدال ١٣٥ محولة محروقة  
نتيجة المحولات الزائنة.

ورداً على السؤال الذي يتم تداوله بكثرة على موقع التواصل الاجتماعي، وتوجيه سهام النقد له، ومفاده  
لماذا سلحب معافة من التقنيين بين رعديي أن هناك بعض  
المناطق والقرى بحاجة، تشتغل مع موقع حكومية لها  
أهمية خاصة ويستوجب تأمين التيار الكهربائي لهذه  
المواقع مثل مناطق (سلحب وجرب رملة وعرشحور  
وحريالين) ويتم ذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية ولا  
يمكن فصل هذه القرى عن هذه الواقع لأنها تشتغل معها  
بخيط ٢٠ ك.ف. موحد.

وعن التعديلات على الشبكة أوضح رعديي أنه منذ بداية  
العام حتى تاريخه فقد تم تنظيم ١٥٨٠ ضبطاً بحق  
المتعددين على الشبكة، والكمية المقدرة لها ٦٥ مليون  
كيلو واط ساعي وتم تحصيل ٥٥ بالمائة من إجمالي عدد  
الأخير

وعزا السبب إلى انخفاض درجات الحرارة وثبات كمية التوليد ما أدى إلى ارتفاع حمولة المحمولات وفصولات متكررة عليها، وإلى عمل الحمايات الترددية على حماية الشبكة السورية بشكل عام تفادياً للفصل الكامل عن جميع المحافظات.

ولكنه أكد أن الواقع الكهربائي سيتحسن (اليوم الأربعاء) فقد خصصت الوزارة محفظة حماة بحصة من الطاقة الكهربائية سوف تؤدي إلى تحسن في الوضع الكهربائي بحيث يكون برنامج التقنين ساعتي وصل مقابل أربع ساعات قطع للتيار وثبات برنامج التقنين.

مؤكداً أن الوزارة تسعى وبجهود كبيرة إلى زيادة نسبة التوليد للطاقة الكهربائية، لكن الحصار الاقتصادي المفروض على سوريا يعيق استيراد النفط والوقود لالتزامن للمحطات بالشكل الكافي، وتعمل جاهدة باستمرار بتحسين الواقع باستبدال المحمولات لتأمين الطاقة الكهربائية لجميع المحافظات.

فيما أشارت الشبكة تستند بشكل دائم إلى محولات القائمة

عُبَرُ العَدِيدُ مِنَ الْمَوَاطِنِينَ عَنْ اسْتِيَاهِمِ النَّهَا  
الْكَهْرَبَائِيِّ الْمَزْرِيِّ بِحَمَّةٍ وَأَرْيَافِهَا، وَحَفَلَتِ  
الْإِجْتِمَاعِيِّ بِاِبْتِقَادِهِمُ الشَّدِيدُ الَّذِي بَلَغَ  
أَحِيَاً، لِلْقَائِمِينَ عَلَىِ الشَّرْكَةِ الْعَامَّةِ لِلـ  
وَطَالَتِ الْإِنْتِقَادَاتِ مِدِيرِهَا الْعَامُ الَّذِي  
(سَلْحَب) مِنَ التَّقْنِيَّينَ كَمَا يَشَاعُ عَلَىِ الصَّحَافَةِ  
وَشَكَا الْمَوَاطِنُونَ بِالْمَجْمَلِ مِنَ الْإِنْقَطَاعِ  
الْكَهْرَبَائِيِّ لِمَدَّةٍ تَجاَوَزَتْ ١٧ سَاعَةً بِحَمَّةٍ  
أَحِيَاها وَرِيفُهَا الْفَرَغِيِّ، وَعَرَضُوا مَعَانِي  
الْتَّرْدِيِّ الَّذِي تَنْقَطِعُ خَلَالِ الْكَهْرَبَاءِ كُلِّ خَلَقٍ  
مَا سَبَبَ أَعْطَابًا عَدِيدًا لِأَجْهِزَتِهِمُ الْكَهْرَبَائِيِّيَّاتِ  
طَالِبُ أَخْرَوْنَ الشَّرْكَةَ بِالْتَّعْوِيسِ عَنْ نَهَا  
الْوَاقِعِ الْمُتَرْدِيِّ.  
المدير العام لشركة كهرباء حماة محمد  
العاماني، سمعه هذه الحال، ومنع عسكراً